

الحمد لله وحده

باسم جلالة الملك

مقرر

ملف عدد : 282

مقرر عدد : 45

• بناء على الدستور وبالاخص الفصل 56 منه .

وبناء على الظهير الشريف الصادر بتاريخ 22 ذى الحجة عام 1382 الموافق 16 ماي

1963 المعتبر بمثابة القانون التنظيمى للغرفة الدستورية من المجلس الاعلى ولا سيما

الفصول 11 و 18 و 19 منه .

وبعد الاطلاع على المذكرة المسجلة بكتابة الضبط بتاريخ 25 مايو 1965 التي

يعرض فيها السيد رئيس مجلس النواب على الغرفة الدستورية اقتراح قانون متعلق بكيفية

توظيف الشيوخ والمقدمين تقدم به النائب السيد على الفلاح ودفعت الحكومة بعدم قبوله

في نطاق الفصل 56 من الدستور .

وبناء على الفصل 48 من الدستور المحدد لميدان القانون والناص على انه " يختص

القانون بالاضافة الى المواد المسندة اليه صراحة بفصل اخرى من الدستور بالتشريع في

الميادين الاتية :

— الحقوق الفردية والجماعية المنصوص عليها في الباب الاول من هذا الدستور

— المبادئ الاساسية للقانون المدني والقانون الجنائي

— تنظيم القضاء بالمملكة

— الضمانات الاساسية الممنوحة لموظفي الدولة المدنيين والعسكريين "

وحيث ان اقتراح القانون المتنازع في شأنه نص على ما ياتي :

الفصل الاول : — ينتخب الشيخ او المقدم من طرف الناخبين القاطنين بالقبيلة

او الدوار او الحي الذي ينتمي اليه المرشح .

الفصل الثانى : — لا يتقلد وظيفة شيخ او مقدم للقبيلة او المدشر او الدوار او

الحومة الا من رشح نفسه لهذه المهمة وفاز في الانتخاب .

الفصل الثالث — يعاد انتخاب المقدمين والشيوخ المذكورين اعلاه كل سنة .

الفصل الرابع : — يجرى العمل بهذا القانون بعد المصادقة عليه ونشره بالجريدة

الرسمية .

الفصل الخامس : — تلغى كل القوانين المنافية لهذا القانون .

وحيث ان الدستور في فـصله 48 لم يخص البرلمان فيما يرجع للوظائف والمناصب العمومية الا بالضمانات الاساسية الممنوحة لموظفي الدولة .  
وحيث ان كيفية التوظيف الخاصة بطبقة خصوصية من اعوان الدولة لا تدخل في عداد الضمانات الاساسية الممنوحة لموظفي الدولة فهي خارجة عن نطاق القانون .  
لهذه الاسباب

قضت الغرفة الدستورية بان مقترح القانون المتعلق بكيفية توظيف الشيوخ و المقدمين هو بجميع فصوله من حيز النصوص التنظيمية .  
كما قضت بتبليغ هذا المقرر الى الوزير الاول والى رئيس مجلس النواب ونشره في الجريدة الرسمية .

وبه صدر المقرر اعلاه بالمجلس الاعلى في 30 محرم 1385 موافق 31 ماي 1965  
عن الغرفة الدستورية المتركة من السيد احمد الحمياني بصفته رئيسا ومن السادة مكسيم ازولاى ومحمد المكي الناصري واحمد بن منصور المنصوري ومحمد بلقزير بصفتهم اعضاء .

#### الامضاءات

احمد الحمياني - مكسيم ازولاى - محمد المكي الناصري - احمد بن منصور المنصوري - محمد بلقزير

